

ماذا يجب على من اسلمت وبقي زوجها على غير الإسلام (السبت) 2-4-2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

السؤال الثالث امرأة اجنبية دخلت الاسلام بغير علم زوجها نظرا لتشدده هل تستمر معه في الزواج من غير علمه ام تتركه ام تتزوج غيره دون علمه الجواب عن هذا نؤكد بادئ ذيبيت - 00:00:00

انه لا يحل ابتداء زواج المسلمة بغير المسلم باجماع المسلمين لقوله تعالى ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولقول الله جل جلاله يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن. الله اعلم بايمانهن - 00:00:25

فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن الى الكفار. لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن اما اذا اسلمت المرأة وبقي زوجها على غير الاسلام المعاشرة الزوجية بينهما تحرم على الفور - 00:00:55

الزواج نفسه يكون موقوفا في مدة العدة ان اسلم اثناء العدة فهما على نكاحهما ولا يحتاجان الى استئناف عقد جديد وان بقي على كفره حتى انقضت العدة ان فسخت العلاقة بينهما - 00:01:17

ولها ان تتزوج بمن تشاء طبعاً تسعى في الترسيم القانوني لانها هذه العلاقة لتتزوج بعده بمن تشاء ولها ان تنتظره الى ما شاء الله الى ان يشرح الله صدره للاسلام لتستأنف زواجه بعد ذلك - 00:01:39

وقيل ترجع اليه بالعقد الاول اذا لم تكن قد تزوجت بعده كما رجعت زينب بنت النبي صلى الله عليه وسلم الى زوجها ابي العاص ابن الربيع بعد ما اسلم وكانت العدة قد مضت - 00:01:58

يبقى بنفرك انها واحدة تريد ان تتزوج بغير مسلم هذا مردود مرفوض باطل فاسد باجماع المسلمين وكل محاولة للالتفاف حول هذا الاجماع وتوهينه فهي محاولة لتصوير اسوار الحرامي واختراقها - 00:02:21

وخرق من عقد عليه اجماع المسلمين عبر الاعصار كلها والانصار كلها اما اذا اسلمت المرأة وكانت في عصمة زوج لها غير مسلم من قبل فهنا يأتي هذا التفصيل اثناء العدة الزواج موقوف. لكن لا يخلص اليها فانها لا تحل له - 00:02:47

اذا انقضت العدة ولا يزال على كفره وعلى باطله تنفسخ العلاقة وهي مخيرة. بين ان تتزوج بمن تشاء او ان تنتظره الى ان يشرح الله صدره للاسلام فتراجع اليه متى شاءت مع التأكيد على تحريم المعاشرة الزوجية بينهما ما دام الدين قد فرق بينهما - 00:03:12